

قرار رقم 2025/01 بتاريخ 2025/02/13

ب شأن تنظيم مبارأة التوظيف في درجة :

- تقني من الدرجة الثالثة -

إن رئيس مجلس جماعة تاونزة :

- بناء على الظهير الشريف رقم 008-58-1 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الغش في الامتحانات والمسابقات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما تم تغييره وتميمه.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401-67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 621.11.2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظم المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2-92-231 الصادر في 7 دى القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاماً لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة
- و بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 ديسمبر 2020 .
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1168 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .

المادة الأولى: تنظم الجماعة الترابية تاونزة يوم الأحد 06 أبريل 2025 على الساعة العاشرة صباحاً مواراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة بثانوية ابن الهيثم الاعدادية . وبمسميات أخرى عند الاقتضاء حسب التخصصات المريحة في الجدول التالي

الدرجة	الشماقة المطلوبة	الشخص المطلوب	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسساته التكويني المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 حسبما وقع تغييره وتتميمه في التخصص المطلوب.	الأنظمة وال SCI المعلوماتية - تطوير المعلوماتية - الصيانة المعلوماتية	01

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (01) منصب وتقسم نسبة 25% من هذه المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم ، مكون الامة او مسكن قديمه و 7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقة العاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997 .

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشدون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثـر في فاتح يناير من السنة الجارية ، وبمـكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصافية او الممـكن تصعيـدها لأجل التقـاعـد دون ان تتجاوز 45 سنة . والحاصلـون على الدبلـوم او الشـهـادـةـ المـطلـوبـةـ لـلوـجـ الدـرـجـاتـ المتـبارـىـ بشـائـهاـ كـمـاـ هـوـ مـبـينـ فيـ الجـدولـ اـعـلاـهـ .

ولا يعتـد بشـاهـادـةـ النـجـاحـ كـمـاـ لـنـ يـقـبـلـ أيـ دـبـلـومـ اوـ شـهـادـةـ غـيرـ المـسـتـوىـ اوـ التـنـصـصـ المـطلـوبـ .

المادة الثالثة: تودـعـ مـلـفـاتـ التـرـشـيـعـ بـمـصـلـحةـ الـمـوـارـدـ الـبـشـرـيـةـ بـالـجـمـاعـةـ التـرـابـيـةـ تـاـوـنـزـةـ مـقـاـمـةـ مـقـاـمـةـ اوـ تـرـسـلـ عـبـرـ البرـيدـ المـضـمـونـ إـلـىـ العنـوانـ التـالـيـ : مـقـرـ جـمـاعـةـ تـاـوـنـزـةـ قـيـادـةـ اـيـتـ اـعـيـانـ اـقـلـيمـ اـزـيلـ وـذـلـكـ خـلـالـ اوـقـاتـ الـعـمـلـ بـالـإـدـارـاتـ الـعـمـومـيـةـ اـبـتدـاءـ مـنـ يـوـمـ نـشـرـ هـذـاـ القـرـارـ إـلـىـ غـايـةـ يـوـمـ 21/03/2025ـ . وـهـوـ أـخـرـ اـجـلـ لـقـبـولـ وـإـيـامـ التـرـشـيـعـ .

وسـيـتـهـ اـمـتـعـادـ اـيـ مـلـفـ لـاـ يـتـضـمـنـ الـوـقـافـاتـ المـطلـوبـةـ اوـ وـضـعـ خـارـجـ الـأـجـالـ .

وـتـنـهـيـ لـوـائـمـ الـمـتـرـشـحـاتـ وـالـمـرـشـحـينـ الـمـقـبـولـينـ لـاجـتـياـزـ الـمـوـارـدـ الـبـشـرـيـةـ وـإـلـانـ الـدـقـائـقـ عـلـىـ مـوـقـعـ التـهـنـيـخـ خـلـالـ الـعـمـومـيـةـ www.collectivites-territoriales.gov.ma وـعـلـىـ بوـاـبةـ الـمـدـيـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـجـمـاعـاتـ التـرـابـيـةـ

وـيـعـدـ هـذـاـ النـشـرـ بـمـثـاـءـ اـسـتـدـاءـ لـلـمـتـرـشـحـينـ لـاجـتـياـزـ الـمـوـارـدـ .

رئيس المجلس الجماعي لتاونزة



إعلان

عن تنظيم مباراة لتوظيفه في درجة :

- تقني من الدرجة الثالثة -

تنظم جماعة تاونزة يوم الأحد 06 أبريل 2025 على الساعة العاشرة صباحاً مباراة لتوظيف (01) تقني من الدرجة الثالثة
مراكز المباراة:

تجري المباراة المذكورة بثانوية ابن الهيثم الاعدادية و مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

عدد المناصب المفتوحة:

يحدّد عدد المناصب المتباري بشأنها في (01) منصب، وتخصص نسبة 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفّرين على صفة مقاوم، مكفول الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية اعاقة الحالين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لامكان المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق لـ 19 شتنبر 1997 .

التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشماولة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسساته التكوين المهني المعادلة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 حسبما وقع تغييره وتميمه في التخصص المطلوب.	الأنظمة والهيئات المعلوماتية - تطوير المعلوماتية - الصيانة المعلوماتية	01

- شروط الترشيح

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية :

- ان يكون المترشح من جنسية مغربية
- ان يتمتع بالحقوق الوطنية وان تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية
- ان يبلغ من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان تتجاوز 45 سنة.
- ان يكون حاصلاً على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوجدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.
- كما يتquin على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الامة أو عسكري قديم أو محارب تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

- نوعية الاختبارات :

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي واحد ، تحدّد محتّمه ومعاملاته كال التالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو اسئلة ذات اختبارات متعددة تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغبها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	3 ساعات	4
الاختبار الشفوي او التطبيقي	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم قدرات المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	15 دقيقة و 45 دقيقة	3

تمح عن الاختبارات الكتابية نقطة عدديه تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر اقصائيه كل نقطة تساوي او تقل عن 05 من 20 .
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشون الحصول على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة اقصائيه .

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها ، ولائحة الانتظار ، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائيه .

- طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية :

- ايداع ملف الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجامعة مقابل وصل استلام أو ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي :
مقر جماعة تاونزة قيادة ايت اعتاب اقليم ازيلال، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان الى غاية يوم 21 مارس 2025 . وهو اخر اجل لقبول وایداع الترشيحات .
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الاجال المحددة أعلاه .

- ملف الترشيح :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريديه الإلكتروني
- نسخة من دبلوم التقني المتخصص في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .

- سيرة ذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح .

- ترخيص لاجتياز المباراة من طرف الادارة المشغولة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف ، تحت طائلة الرفض او الحذف من اللائحة النهائية للناجحين .

- نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم او عسكري قديم او محارب قديم بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة .
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة .

- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات و المهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ، عند الاقتضاء .
- علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الادارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية .

- وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي :

النشر بمذكرة استدعاء للمترشعين لاجتياز المباراة .
www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.emploi-public.ma وبعد هذا

- ان المترشحين الناجحين ملزمين بحضور الدبلوم او الشهادة الاصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول .
- اذا ثبت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشاها سبق ان اعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد او اكثر من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الاصل من الشهادة او الدبلوم فسيتم تعويضه ، بالترتيب وحسب الاستحقاق ، بمترشحة او مترشح اخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط .

تاونزة في : 13 فبراير 2025

رئيس المجلس الجماعي

